الآداب فقوله نفسي حاني اي قريبا من الله تعالى لسبب ان
الادب مع الاستاذ هو عين الادب مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو بعينه الادب مع الله تعالى وكل من اسا
ادبه مع اخوانه فضلا عن ان يكون مع شيخه فقد مقته الله
كما هو مشاهد محقق ثم قال قدس الله سره

امامه لا تمش واقتفي الاثر الا بليل كن على حذر
وفي الصلاة لا تساويه سوى في الفرض لا استعمل هذا الادب

الامام ضد الورا كما ان قدام ضد الخلف اي ومن جملة الادب
اللازمة على المريد ان لا يمشي امام شيخه الا بليل ليكون
متلقيا لما يطرق غالبا حيث ان المشي ليلا مهاوية كثيرة
كوقوع في بئر او حفيرة او عثرة في شيء او ملاقاة حيوان
ضار او عدو او لرؤية ما يكره نجاة فاذا قصد المريد
مفاداته بذلك فلا باس بتقدمه عليه واما اذا لم
يكن من ذلك شيء فلا يمش خلفه مع تحققه انه مطلع عليه
مقتفيا لاثره باطنا وظاهرا غير ملتفت في مشيه وغير
ملهوه لما يراه ولا مشتغل باحد يراه في طريقه بخطاب او غيره
بل يكون محاذرا على ملاحظة شيخه منتظرا لما يحدث له من الاحوال
خصوصا في زماننا هذا فان الطرقات قل ان تخلو من مناكير
يجب الكف عن رؤيتها لتقدم القدرة على ازالتها فاذا كان
الانسان مقتفيا شيخه كان اسلم له في دينه ودنياه وسالكا
سبيل النجاح والنجاة وقوله وفي الصلاة الخ يعني انه لا يسوغ

للمريد

للمريد ان يتقدم على شيخه الا لعذر فكذلك لا يساويه في
صلاة الا في صلاة الفرض مثلا فانه لا باس اذا امكنه لما فيها
من الثواب ومثل الفرض ما صلي بجماعة مطلقا فلا باس بالمساواة
فيها وقوله واستعمل الخ ترغيب للمريد بملازمته على هذا
الادب بحيث انه جعل علاجا لكل داء فيه ثم قال رضي الله
عنه ونفعنا به وبعلومه

ولا تزغ عن امره وما نهى عنه اجتنبه ترتقي الى العليا

يقول ومن جملة الاداب اللازمة على مريد الاقتراب ان لا
يزيغ عن امر شيخه والزيغ هو الميل وهو كناية هنا عن عدم
القيام بامره فاذا حصل من المريد تهاون في امر استاذه
او تقاعس او تشاغل بامر اخر كائنا ما كان فذلك عين
المخالفة لامره والخروج عن الطاعة بسره وانظر كيف ان
الناظم قدس سره لم يعبر بالمخالفة بل عبر بما هو ادنى
مراتب الامتثال لامره ليعلم ان المخالفة وما شاكلها من
نحو المراددة والمعاندة ونحو عدم الاستحسان بما يامره به
من غير سبب يوجبه فبالطريق الاولى وانظر لقول ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه حيث قال في حقه صلى
الله عليه وسلم ما قلت لشيء امرني به لم امرتني ولا لشيء
نهاني عنه لم نهيتني لان في الحقيقة اذا امر الشيخ احد مريديه
بامر وسال عن حكمته فقد عصاه فيه اذ المريد ليس في وظيفته
ذلك بل من الواجب عليه المبادرة للامتثال لما يامره به

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)